

الدرس 17 / شرح جامع الترمذي / أبواب الوتر / من باب ما جاء في فضل الوتر إلى باب ما جاء في الوتر بخمس

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد فقد قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الوتر باب ما جاء في فضل الوتر. حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث ابن سعد عن يزيد ابن ابي حبيب عن عبدالله ابن راشد الزوفي عن عبدالله بن ابي مرة الزوفي عن خارجة ابن حذافة انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#)

فقال ان الله امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم. الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان يطلع الفجر وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله ابن عمر وبريضة وابي بكرة الغفاري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:41](#) حديث خارجة بن حذافة حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يزيد ابن ابي حبيب وقد وهم بعض المحدثين في هذا الحديث فقال عبد الله بن راشد الزراقي وهو وهم وابو - [00:00:59](#)

الغفار رجل اخر يروي عن ابي ذر وهو ابن اخي ابي ذر باب ما جاء ان الوتر ليس بحاتم. حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر ابن عياش. قال حدثنا ابو اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي رضي الله عنه - [00:01:16](#)

وقال الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ولكن سن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل قرآن وفي الباب عن ابن عمر وابن مسعود وابن عباس حديث علي حديث حسن وروى سفيان الثوري وغيره عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي رضي - [00:01:31](#)

الله عنه قال الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكن سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا بذلك بن دار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وهذا اصح من حديث ابي بكر ابن عياش. وقد روى منصور ابن المعتمر عن ابي اسحاق نحو رواية ابي بكر - [00:01:54](#)

العياش باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر. حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن اسرائيل عن عيسى ابن ابي عزة عن الشعبي عن ابي ثور الازدي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:02:14](#)

امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوتر قبل ان انام قال عيسى ابن ابي عزة وكان الشعبي يوتر اول الليل ثم ينام. وفي الباب عن ابي ذر حديث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه - [00:02:32](#)

وابو ثور الاجدي اسمه حبيب ابن ابي مليكة. وقد اختار قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم. الا ينام حتى يوتر. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خشى منكم الا يستيقظ من اخر الليل فليوتر من اوله. ومن طمع - [00:02:47](#)

منكم ان يقوم من اخر الليل فليوتر من اخر الليل فان قراءة القرآن في اخر الليل محظورة وهي افضل. حدثنا بذلك حنّاد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم. بعض ما جاء في الوتر من اول الليل واخره. حدثنا احمد - [00:03:07](#)

ابن منيع قال حدثنا ابو بكر ابن عياش قال حدثنا ابو حصين عن يحيى ابن وثاب عن مسروق انه سأل عائشة رضي الله عنها عن وتر النبي الله عليه وسلم فقالت من كل الليل قد اوتر اوله واوسطه واخره فانتهى وتره حين مات - [00:03:27](#)
فانتهى وتره حين مات في السحر. ابو حصين اسمه عثمان بن عاصم الاسدي. وفي الباب عن علي وجابر وابي مسعود الانصاري وابي قتادة حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره بعض اهل العلم الوتر من اخر الليل باب ما جاء في الوتر بسبع حدثنا هناد قال - [00:03:46](#)

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى ابن الجزار عن ام سلمة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشرة فلما - [00:04:06](#)

كبر وضعف اوتر بسبع. وفي الباب عن عائشة حديث ام سلمة حديث حسن. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الوتر بثلاث عشرة واحدى عشرة وتسع وخمس وثلاث وواحدة. قال اسحاق ابن ابراهيم معنى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر - [00:04:19](#)

ثلاثة عشرة قال انما معناه انه كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر. فنسبت صلاة الليل الى الوتر. وروى في ذلك حديث وروى في ذلك حديثا عن عائشة واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اوتروا يا اهل القرآن قال انما عنا به - [00:04:39](#)

قيام الليل يقول انما قيام الليل على اصحاب القرآن باب ما جاء في الوتر بخمس. حدثنا اسحاق بن موصول الكوسج. قال اخبرنا عبد الله ابن النمير قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:04:59](#)

كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء منهم لا يجلس في شيء منهم الا في اخرهن فاذا اذن المؤذن وقام فصل ركعتين خفيفتين. وفي الباب عن ابي ايوب حديث عائشة حديث حسن صحيح - [00:05:14](#)

وقد رأى بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الوتر بخمس. وقالوا لا يجلس في شيء منهم الا في اخرهن باب ما جاء في الوتر بثلاث حدثنا هناد قال حدثنا ابو بكر ابن عياش عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث - [00:05:34](#)

وفيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة بثلاث سور اخرهن قل هو الله احد. وفي الباب عن عمران بن حصين وعائشة وابن عباس وابي ايوب وعبد الرحمن ابن ابزة وعبد الرحمن ابن ابزة عن ابي ابن كعب ويروى ايضا عن عبد الرحمن ابن ابزة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:57](#)

هكذا روى بعضهم فلم يذكر فيه عن ابي وذكر بعضهم عن عبد الرحمن بن ابزة عن ابي وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره - [00:06:17](#)

والى هذا الحديث ورأوا ان يوتر الرجل بثلاث قال سفيان ان شئت اوترت بخمس وان شئت اوترت بثلاث وان شئت اوترت بركعة قال قال سفيان والذي يستحب ان يوتر بثلاث ركعات وهو قول ابن المبارك واهل الكوفة حدثنا سعيد بن يعقوب الطلقاني قال حدثنا - [00:06:27](#)

عماد ابن زيد عن هشام عن محمد ابن سيرين قال كانوا يوترون بخمس وبثلاث وبركعة ويرون كل ذلك حسنة. باب ما جاء الوتر بركعة. حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن انس بن سيرين قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما فقلت اطيل في ركعتي الفجر - [00:06:49](#)

وقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة وكان يصلي ركعتين والاذان في اذنه. وفي الباب عن عائشة وجابر والفضل ابن عباس وابي ايوب وابن عباس حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه - [00:07:09](#)

وسلم والتابعين. رأوا ان يفصل الرجل بين الركعتين والثالثة يوتر بركعة رأوا ان يفصل رأوا ان يفصل الرجل بين الركعتين والثالثة يوتر بركعة وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق. باب ما جاء ما يقرأ في - [00:07:29](#)

حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا شريك عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وبالأوتر بسبح اسم ربك الأعلى - [00:07:46](#)

وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد في ركعة ركعة. وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الرحمن ابن ابزة عن ابي ابن كعب. ويروى عن عبد الرحمن ابن يعني النبي صلى الله عليه وسلم. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ في الوتر في الركعة الثالثة بالمعوذتين. وقل هو الله احد - [00:07:59](#)

الذي اختاره اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ان يقرأ بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد قراو في كل ركعة من ذلك بسورة. حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري - [00:08:19](#) قال حدثنا محمد ابن سلمة الحراني عن خفيف عن عبد العزيز ابن جريح قال سألت عائشة باي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال قد كان يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين وهذا حديث حسن غريب - [00:08:36](#)

وعبد العزيز وهذا والد ابن جريح صاحب عطاء وابن جريح اسمه عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريح. وقد روى هذا الحديث يحيى ابن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعض ما جاء في الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله - [00:08:56](#)

وصحبه اجمعين اما بعد هذه الابواب تتعلق بالوتر كما قال الترمذي رحمه الله تعالى ابواب الوتر والمراد بذلك صلاة الليل حيث ان الوتر يطلق على ما يوتر به العبد في صلاته اخر الليل - [00:09:16](#)

ويدخل في ذلك قيام الليل كله فانه يسمى وتر كما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر باحدى عشر ركعة فاطلقت الوتر على قيام - [00:09:35](#)

الليل وان الوتر عند التخصيص يراد به الركعة التي يخطو بها المصلي صلاته من الليل. سميت وترا لانه يصلّيها واحدة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في فضل الوتر - [00:09:47](#)

تتفق اهل العلم ويجمعون على ان الوتر سنة قلنا مستحب ولا خلاف بينهم في ذلك. ويذهب بعض اهل العلم الى انه واجب ولكن وجوبه ليس وجوبا حتميا كالفريضة وانما لو اوكل ليس وجوبا قطعي - [00:10:03](#)

كالفريضة وانما وجوب ظني. وبهذا اخذ اهل الرأي والذي عليه جمهور الفقهاء ان الوتر من السنن المؤكدة ودليل ذلك ما جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرهن - [00:10:20](#) قال لا الا ان تتطوع الصحيحين وفي حديث معاذ عندما صنم فاخبر ان الله افترض عليهم خمس صلوات فقد ثبت الوتر قبل ذلك وقد ثبت الوتر قبل ذلك فلو كان واجبا - [00:10:43](#)

لامر النبي صلى الله عليه وسلم معاذ ان يخبرهم بذلك فاقتصر على خمس صلوات في اليوم والليلة الا انه سنة مؤكدة. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يلتزمه دائما في سفره وفي حضره - [00:11:00](#)

وكان يتركه الا من مرض فاذا ناب عنه لمرض اثنائه على الوتر صلى من النهار اثني عشر ركعة فهو يصلي في الليل ويقضى في النهار اذا فات الا ان قضاءه لا يكون على هيئته على الصحيح - [00:11:18](#)

وانما يقضى شفعاً ذكر هدى احاديث في فضل الوتر قال رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة فهو ابن سعيد قال حدث الليث ابن سعد علي يزيد بني حبيب عن عبد الله بن راشد الزوفي عن عبد الله بن برة الزوفي عن خارج ابن حذافة انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - [00:11:36](#)

ان الله امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان يطلع الفجر. الحديث وهذا الحديث

اسبابه ضعيف فان عبد الله ابن راشد وعبدالله ابن مرة الزوفي مجاهيل - 00:12:00

لا يعرفون فاحاديث فحديثهم هذا ضعيف واما فضل الوتر من اعظم ما يدل على فضله النبي صلى الله عليه وسلم وشدة معاهدتي له صلى الله عليه وسلم ولزومه اياه وما جاء العلم طالبه قال اوتروا يا اهل القرآن كما سيأتي بعد - 00:12:22

وبهذا الحديث يقول ازداده ضعيف. ثم ذكر قوله باب ما جاء ان الوتر ليس بحتم. اي ليس بواجب. ليس بواجب دأبا هو وانما هو سنة مؤكدة واستدلال الترمذي بهذا الحديث - 00:12:45

قصور حيث ان مما يدل على عدم وجوبه الاحاديث الكثيرة التي جاءت فيما افترط الله علينا منها حديث مالك في قصة الاعراب قال هل علي غيرها قال الا ان تتطوع وحديث معاذ اله اليمن وحديث ابن عباس وابن ثعلبة والاحاديث الكثيرة دلت على ان الواجب من

الصلوات هي الصلوات الخمس - 00:13:07

لكن علي رضي الله تعالى ذكر الحديث لانه حديث كوفي خرج من الكوفة والقول بالوجوب هو قول اهل الكوفة وان عودته ايمانه في ذلك علي رضي الله تعالى عنه فلم يرجعوا اليه في اقوالهم وفتاويهم - 00:13:31

اراد ان يرد عليهم بحجة من جنس ما يحتجون به فذكر هذا الاثر هو قوله حدثنا بكري محمد بن علاء حدثنا ابو بكر بني عياش وحدثنا ابو بكر بن عياش - 00:13:48

قال حدثنا ابو اسحاق عن عاصي ابن ظبيرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ولكن سن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن. هذا الحديث - 00:14:01

افادنا ان الوتر ليس حتما كحكم كحكم الصلاة فهو يدل على انه ليس بواجب كما تجب الصلاة المكتوبة وايضا قوله اوتروا يا اهل القرآن ان الوتر تأكد ويختص به اهل القرآن ولذلك بعض اهل العلم يرى ان الوجوب يتعلق باهل القرآن وان - 00:14:17
باهل القرآن حافظا له انه يجب عليه يوتر وهذا تحتاج ايضا الى دليل وهذا الاثر ليس بحجة حيث يعتمد عليه في هذا المقام فان هذا الحديث الصحيح انه من قول علي رضي الله تعالى عنه لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم فقد رواه اصحاب ابي اسحاق كاسرائيل - 00:14:38

ابن ابي اسحاق السبيعي وهو من اوثق الناس فيه ورواه ايضا سفيان الثوري وابن اوثق الناس لابي اسحاق فلم يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم وانما جعلوه من قول علي رضي الله تعالى عنه - 00:15:01

وهذا هو الراجح ان هذا الاثر من قول علي رضي الله تعالى عنه ايضا فيه عاصم ابن وعاصم ذبيرة قد وعافه بعض اهل العلم ووثقه اخرون ويبقى ان تفرد محل ونظر وانه - 00:15:16

لا يحتج بما تفرد به. وحيث ان هذا الاثر في مقال الفضائل في مقام بيان فضل الوتر فلا بأس ان يذكر وان يحتج به فهنا نقول هذا الاثر هو قول علي رضي الله تعالى عنه ان الوتر ليس بحتم وهذا مذهب علي انه ليس بواجب - 00:15:32

كحتم الصلاة وكأن علي يذهب الى ان هذا خاص باهل القرآن. والصحيح ان الوتر يعم اهل الاسلام فكل مسلم يسلم ويتأكد في حقه ان يوتر واما وقت الوتر فان وقته يمتد من صلاة العشاء - 00:15:51

الى طلوع الفجر الصادق الى طلوع الفجر الصادق بل يقول حتى ولو طلع الفجر الصادق فانه يوتر ما لم يصلي الفجر. فاذا صلى الصبح انتهى وقت الوتر. انتهى وقت الوتر بطلوع بصلوة الصبح - 00:16:11

اما قبل صلاة الصبح فانه مقام وتر وكان علي رضي الله تعالى عنه يوتر بين الاذان والاقامة فيقول نعم وقت الوتر الا ان الافضل والاكمل ان يكون وتره قبل طلوع الفجر فاذا طلع الفجر بوتر - 00:16:26

قضى صلى الوتر بعد بعد طلوع الفجر الصادق وقد فعله ابن عباس وفعله علي وفعلته عائشة وفعله سعد ابن عباد وفعله جرب من الصحابة انهم اوتروا بعد بعد الفجر وهو الصحيح - 00:16:43

واما حديث فاذا خشي احدكم سوف ليوتر يدل على الافضية والاكمل ان يكون الوتر قبل طلوع الفجر الصادق فهو الذي لزمه النبي صلى الله عليه وسلم وفعله قال هدى وروى سفيان الثوري - 00:17:00

وغيره عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي قوله الوتر ليس بحق نكهة الصلاة المكتوبة لكنها سنة شد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر لفظة او ثروا يا اهل القرآن. فسفيان لم يذكر هذه الزيادة. وانما ذكر ابو بكر بن عياش. ورواه ايضا اسراييل - [00:17:17](#) وذكرها فالذي يعني انها من قول علي لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم وبهذا الذي اعل والترمذي هنا يعل حديث ابي بكر وابو بكر العياش ليس بذلك الحافظ بل افتقد البخاري رحمه الله تعالى باخراج حديثه - [00:17:39](#) حتى قال الداء قطبي رحمه الله تعالى اعجب من البخاري كيف يترك حديث جباد بن سلمة ويخرج حديث ابي بكر ابن عياش. فابو بكر ابن عياش يخطئ وليس بذلك الحاضر له او هام كثيرة. الا ان البخاري اخرج له في صحيحه - [00:17:56](#) كي يعتمد في الاصول واما مسلم فاخرج لحباد بن سلمة واخرج العياش لكنه لم يكتب له قوله هنا باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر اه قوله باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر هذا ليس حكما عاما. يمكن ان نقول بالكراهة مطلقا -

[00:18:12](#)

وانما يقيد الكراهة هنا بمن خشي النوم عن الوتر. من خشي وعلي من حاله انه اذا نام لا يوتر ان يقال في حقه الكراهة ان ينام قبل ان يوتر والا السنة والافضل والاكمل ان يكون وتره اخر الليل. وهذا الذي انتهى اليه وتر صلاة وتر النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:18:34](#)

وتره الى السحر انتهى وتره الى السحر صلى الله عليه وسلم فقول الترمذي باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر ليس على اطلاقه وانما نخص بمن خشي على نفسه ان يفوته الوتر - [00:18:54](#)

وقد اوصى النبي وقد اوصى النبي صلى الله عليه وسلم ابا هريرة ان يوتر قبل ان ينام وايضا اوصى بالرداء ان يوتر قبل ان ينام ونقل ايضا عن غير واحد انه يوتر قبل ان ينام - [00:19:10](#)

فابو بكر رضي الله تعالى عنه هل كان يوتر قبل ان ينام وقال اخذت بالعزم او اخذت بالحزم وكان عمر يوتب اخر الليل فقال اخذت بالعزم وكانوا بقوا يوتروا من باب - [00:19:23](#)

ان ان يضمن وتره فاذا استيقظ شفع صلى شفعاً ولم ينقض وتره السابق. اذا قول الترمذي ليس على اطلاق وانما هذا خاص من خشي النوم عن الوتر قال حدثنا ابو كريب قال حدثني يحيى ابن زكريا ابن ابي زائدة عن اسراييل عن عيسى ابن ابي عزة - [00:19:35](#)

على الشعب عن ابي ثور الازدي عن ابي هريرة قال ابو سلمان اوتر قبل ان انام. هذا اللفظ بهذا الاسناد مخالف لما في الصحيح اي فقد رأى سليمان عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة انه قال اوصاني خليلي بثلاث فجعلها وصية ولم يجعلها امر اوصاني خليلي بثلاث -

[00:19:55](#)

ومنها ان اوتر قبل ان انام فوصية النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ابي هريرة ابن ابي ان يأخذ بالحزم ولعل ابا هريرة اما قد يكون ينام فيفوته اللتر فقام ان يأخذ بهذا الحزم حيث انه كان يقضي ليله بالحفظ - [00:20:15](#)

وحفظ احاديث النبي صلى الله عليه وسلم ومدارسته وينام وكان ابو هريرة يقسم الليل ثلاث اجزاء بينه وبين امه وخادمته فيقوم اوله فيقوم اوله وهو نصفها يقسم ذات اقسام. يأخذ احدهم اوله ثم ينام - [00:20:33](#)

ثم يوقظ الاخر فيقظ واسطه ثم ينام ثم يوقظ الثالث فيقوم اخره. هذا كان ابو هريرة مع اهله بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم هنا امره واوصاه ان يوتر قبل ان ينام او اوصاه بذلك من باب الاخذ بالحزم. وان الافضل والاكمل ان يوتر - [00:20:49](#)

ان يوتر في اخر الليل وهذا الحديث باسناده ضعف فان آابو ثور ابو ثور الحداري هذا لا لم يعني روى عنه اثنان وقد ذكر ابن حجاب الثقات فيبقى انه - [00:21:08](#)

التبرد بقول امرني فيها نظر والصحيح ما في الصحيحين اوصاني وقد جاء هذا الحديث عن ابي ذر عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنهما قوله وقد اختار قوم اهل العلم من بعد ان لا ينام الرجل حتى يوتر - [00:21:24](#)

من باب الاخذ بالحيلة والحزم والحذر. وروي عنه وسلم قال من خشي منكم ان لا يستيقظ اخر الليل فليوتي من اوله. من طمع منكم ان يقوم باخر الليل فليوتي من اخر الليل - [00:21:39](#)

فان قراءة القرآن في اخر الليل محظورة وهي افضل. هذا الحديث رواه مسلم وهو حديث صحيح يدل على التفصيل. ان من خشي ان لا يقوم اخر الليل ان يوتر لاوله. ومن خشي من ربه علم انه يقوم الليل فان اخر - [00:21:53](#)

الليلة افضل لان صلاة الليل مشهودة محظورة. تشهدا الملائكة تحضرها وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لو انتهى وتره الى انتهى وتر السحر قوله رحمه الله تعالى باب ما جاء في الوتر من اول الليل واخره - [00:22:08](#)

اراد الترمذي ان يبين ان وقت الوتر واسع وان الليل كله وان الليل كله وقت للوتر. وان المسلم اذا اوتر في اي اجزاء الليل فقد ادرك السنة وانما الخلاف الافضل والاكمل - [00:22:25](#)

وافضل اوقات الوتر اخر الليل حيث ينزل ربنا سبحانه وتعالى في الثلث الاخير من الليل فيقبل يدعوني فاستجيب له من يسألني فاغفر له. فيشرح المسلم او يستحب ان يسن المسلم ان يكون في هذا الوقت حاضرا - [00:22:41](#)

حتى يتعرض لرحمة الله عز وجل ويتعرض الى النفحات الالهية من ربنا سبحانه وتعالى اما اذا خشي الله يقوم فانه يوتر قبل ان ينام وقد كان يأخذ بهذا الحزم ابو بكر الصديق الذي هو افضل الامة بعد رسول الله بعد رسل الله صلوات الله وسلامه عليهم. قال يحيى ابن وثاب عن مسروق - [00:22:56](#)

عائشة انه سأله عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت من كل الليل اوتر اي اوتر من اوله واوتر من وسطه واوتر من اخره فانتهى وتره حين مات في السعي انتهى وتره كان اخر امره من الوتر انه يوتر صلى الله عليه وسلم في السحر - [00:23:21](#)

فهذا يدل على ان الامر واسع وان المسلم في اي وقت اوتر انه ادرك السنة ونال الفضل قوله بعد ذلك وهو الذي اختاره بعض العلم الوتر من اخر الليل وهو الافضل - [00:23:41](#)

قول باب ما جاء في الوتر بسبع اولا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتر باحدى عشر ركعة وثبت انه اوتر بتسع وثبت انه اوتر بسبع احدى عشر وتسع وسبع ثبت ذاك في صحيح مسلم - [00:23:56](#)

وجاد واوتر بثلاثة عشر ركعة. في حديث زيد ابن خالد الجوهري عند مسلم وبالحديث ابن عباس وفيه علة والمحفوظ انها احدى عشر ابن عباس بعلول وانه من فعلها لا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. قال هنا حدثنا هداد حدثه معاوية الى مشعل عمرو ابن مرة عن يحيى الجزار عن ابن سلمة - [00:24:25](#)

قالت بثلاث عشرة ركعة فلما كبر وضعف او هذا الحديث خطأ فقد رواه جل اصحاب الابعش جاء عن عمارة ابن عبيد عن يحيى الجزار عن عائشة وليس عن وليس عن ام سلمة فهو المحفوظ - [00:24:48](#)

ان الاثر هذا بالقول عائشة لا بقول ام سلمة رضي الله تعالى عنها والمحفوظ عن عائشة رضي الله تعالى عنها اما من كان لا يزيد على احدى عشر ركعة ما يزيد على احدى عشر ركعة. وانما نقل عنها اوتر ثلاثة عشر ركعة - [00:25:09](#)

فان ذلك مع ركعتي الفجر مع ركعتي الفجر ضمنت وتره فكان ثلاثة عشر ركعة والا عائشة لم يثبت عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتر بثلاث عشر ركعة. الذي ثبت عن عائشة - [00:25:26](#)

ان وتره كاد احدى عشر ركعة واما الحديث الذي رواه مسلم والترمذي هنا حديث هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة انهم كان يوتر يصلي يوتر ثلاثة عشر ركعة يصلي من الليل - [00:25:40](#)

تاج ركع وتذهب بالذات بخمس فهذا حديث بعلول وقد تركبه البخاري ولم يخرج في صحيحه واخرج ما هو اصح منه فقد رواه الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ يثبت احدى عشر ركعة - [00:25:53](#)

ولم يذكر لفظة الخمس ورواه رضى بن مالك عن عروة عن عائشة ولم يذكر لفظة الخبز بيوت بخمس ولم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتر بخمس ركعات. اقل ما ثبت عنه اوتر به هو - [00:26:08](#)

سبع ركعات اوتر بها النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتر بثلاث الذي اوتر بثلاث فوتر بسبع واوتر بتسع واوتر باحدى عشر واكثر ما بلغنا وتره به صلى الله عليه وسلم هو - [00:26:25](#)

ثلاث عشر ركعة هذا هذا الذي تابع زيد ابن خالي الجهري في مسلم اذا قوله باب ما جاء في الوتر بخمسة اقول هذا لا يثبت عن النبي

صلى الله عليه وسلم - [00:26:39](#)

وانما ثبت من فعلها رضي الله تعالى عنه عنه والامر في ذلك واسع من اوتر بخمسة اقول لا حرج عليه في ذلك والامر في ذلك واسع سواء اوتر بثلاث او بخمس او بسبع او بتسع او باحدى عشر او باكثر من ذلك نقول الامر في ذلك واسع - [00:26:51](#) ومعنى ذلك انه والسنة في الوتر بالتسع وسبع ان يسلم من كل ركعتين ثم يأتي على الوتر وله ان يصل السبع في سلام واحد تصل السل بسلام واحد - [00:27:09](#)

ويختتم بركة وله ان يصل التسع بسلام واحد ويصلي بعدها ركعتين واما الاحدى عشر فلم يثبت انه وصلها وانما ثبت عن كان يسلم من كل ركعتين. وثبت ذلك عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يسلم لكل ركعتين وكذلك الثالث عشر. لثبت - [00:27:25](#) الوصل في السبع والتسع واما الخمس فلم يثبت واما الثلاثة فحل احتمال ولكن الاقرب انه كان يصلها انه كان يصلها صلى الله عليه وسلم كان يؤتي بثلاث اي يصل هذه الثلاث - [00:27:47](#)

فان فصل بين الثلاث وجعلها اثنتين ركعة فقد ثبت ايضا من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يسلم من ركعتين ويوتر بواحدة وجاء لك عن عائشة اذا نقول الامر في هذا واسع ان شاء وصل وان شاء فصل ان شاء وصل وان شاء فصل بسلام -

[00:28:03](#)

واما تشبيهها بالمغرب فهذا خلاف السنة وان فعل فوتره صحيح ان فعله فوتره صحيح وحديث لا تشبهوه بصلاة المغرب فهو حديث لا يصح مرفوعا وانما هو بالقول ابي هريرة رضي الله تعالى ومع ذلك يقول - [00:28:21](#) الافضل والسنة الا يشبه وتره بصلاة المغرب. اما ان يصل واما ان يفصل اه نقف ما جاء في اه ما جاء بحديث ذكرنا حديث عائشة وقلنا انه معلوم والمحفوظ الزهري - [00:28:37](#)

الحديث الذي جاء في الوتر بخمس نقول بعلول والمحفوظ ما رواه البخاري من حديث الزهري عن عروة عن عائشة ولم يذكر انه كان يثبت احدى عشر هذا المحفوظ. ولم يذكر ماذا؟ ولم يذكر خمس - [00:28:52](#)

لفظ الخلق فرض بها مسلم والصحيح انها شاذة. مسلم رواه. الخمسة. الخمسة. لو يوتر بالذات بخمس هذه غير محفوظة ولم يصح انس لو اوتر بخمس بعد ما جاء في الوتر بثلاث نقف على باب ما جاء في الوتر بثلاث والله اعلم - [00:29:06](#)